

## ٢ - المرسل:

### ١ - تعريفه:

أ- لغةً: هو اسم مفعول من "أرسل" بمعنى "أطلق"، فكان المرسل أطلق الإسناد ولم يقيده براو معروف.

ب- اصطلاحاً: هو ما سقط من آخر إسناده مَنْ بعد التابعي.

### ٢ - شرح التعريف:

أي هو الحديث الذي سقط من إسناده الراوي الذي بعد التابعي، والذي بعد التابعي هو الصحابي، وآخر الإسناد هو طرفه الذي فيه الصحابي.

### ٣ - صورته:

وصورته: أن يقول التابعي -سواء كان صغيراً أو كبيراً- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كذا، أو فعل كذا، أو فُعل بحضرته كذا، وهذه صورة المرسل عند المحدثين.

### ٤ - مثاله:

ما أخرج مسلم في صحيحه، في كتاب البيوع قال: "حدثني محمد بن رافع، ثنا حجين، ثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع المزبنة".

فسعيد بن المسيب تابعي كبير، روى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بدون أن يذكر الوساطة بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم، فقد أسقط من إسناده هذا الحديث آخره، وهو من بعد التابعي، وأقل هذا السقط أن يكون قد سقط الصحابي، ويحتمل أن يكون قد سقط معه غيره، كتابي مثلاً.

### ٥ - المرسل عند الفقهاء والأصوليين:

ما ذكرته من صورة المرسل هو المرسل عند المحدثين، أما المرسل عند الفقهاء والأصوليين فأعم من ذلك، فعندهم أن كل منقطع مرسل على أي وجه كان انقطاعه، وهذا مذهب الخطيب أيضاً.

### ٦ - حكمه:

المرسل في الأصل ضعيف مردود؛ لفقده شرطاً من شروط المقبول، وهو اتصال السند، وللجهل بحال الراوي المحذوف؛ لاحتمال أن يكون المحذوف غير صحابي، وفي هذه الحال يحتمل أن يكون ضعيفاً.

لكن العلماء من المحدثين وغيرهم اختلفوا في حكم المرسل، والاحتجاج به؛ لأن هذا النوع من الانقطاع يختلف عن أي انقطاع آخر في السند؛ لأن الساقط منه غالباً ما يكون صحابياً، والصحابة كلهم عدول، لا يضر عدم معرفتهم.

ومجمل أقوال العلماء في المرسل ثلاثة أقوال، هي:

أ- **ضعيف مردود:** وهذا عند جمهور المحدثين، وكثير من أصحاب الأصول والفقهاء. وحجة هؤلاء هو الجهل بحال الراوي المحذوف؛ لاحتمال أن يكون غير صحابي.

ب- **صحيح يحتج به:** وهذا عند الأئمة الثلاثة -أبي حنيفة، ومالك، وأحمد في المشهور عنه- وطائفة من العلماء، بشرط أن يكون المرسل ثقة، ولا يرسل إلا عن ثقة. وحبثهم أن التابعي الثقة لا يستحل أن يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا إذا سمعه من ثقة.

ج- **قبوله بشروط:** أي يصح بشروط، وهذا عند الشافعي، وبعض أهل العلم؛ وهذه الشروط أربعة؛ ثلاثة في الراوي المرسل، وواحد في الحديث المرسل، وإليك هذه الشروط:

١- أن يكون المرسل من كبار التابعين.

٢- وإذا سمى من أرسل عنه سمى ثقة. أي إذا سئل عن اسم الراوي الذي حذفه، فإنه يذكر اسم شخص ثقة.

٣- وإذا شاركه الحفاظ المأمونون لم يخالفوه. أي أن الراوي المرسل ضابط تام الضبط، بحيث إذا شاركه الرواة الضابطون يوافقون على روايته.

٤- وأن ينضم إلى هذه الشروط الثلاثة واحد مما يلي:

أ- أن يروى الحديث من وجه آخر مسنداً.

ب- أو يروى من وجه آخر مرسلاً أرسله من أخذ العلم عن غير رجال المرسل الأول.

ج- أو يوافق قول صحابي.

د- أو يفتي بمقتضاه أكثر أهل العلم.

فإذا تحققت هذه الشروط تبين صحة مخرج المرسل وما عضده، وأنهما صحيحان، لو عارضهما حديث صحيح من طريق واحد رجحناهما عليه بتعدد الطرق إذا تعذر الجمع بينهما.

هذا ويمكن توضيح هذه الأمور التي ينبغي أن ينضم واحد منها إلى الشروط الثلاثة السابقة بما يلي:

أ- حديث مرسل + حديث مسند = صحيح.

ب- حديث مرسل + حديث مرسل = صحيح.

ج- حديث مرسل + قول صحابي = صحيح.

د- حديث مرسل + فتوى أكثر العلماء = صحيح.

٧- مرسل الصحابي:

هو ما أخبر به الصحابي عن قول الرسول صلى الله عليه وسلم أو فعله، ولم يسمعه أو يشاهده؛ إما لصغر سنه، أو تأخر إسلامه، أو غيابه، ومن هذا النوع أحاديث لصغار الصحابة؛ كابن عباس، وابن الزبير، وغيرهما.

٨- حكم مرسل الصحابي:

القول الصحيح المشهور الذي قطع به الجمهور أنه صحيح محتج به؛ لأن رواية الصحابة عن التابعين نادرة، وإذا رووا عنهم بينها، فإذا لم يبينوا، وقالوا: قال رسول الله، فالأصل أنهم سمعوها من صحابي آخر، وحذف الصحابي لا يضر، كما تقدم. وقيل: إن مرسل الصحابي كمرسل غيره في الحكم، وهذا القول ضعيف مردود.

٩- أشهر المصنفات فيه:

أ- المراسيل، لأبي داود.

ب- المراسيل، لابن أبي حاتم. ج- جامع التحصيل لأحكام المراسيل، للعلائي.

### ٣ - المعضل:

#### ١ - تعريفه:

أ- لغة: اسم مفعول من "أعضله" بمعنى أعياه.

ب- اصطلاحاً: ما سقط من إسناده اثنان فأكثر على التوالي.

#### ٢ - مثاله:

"ما رواه الحاكم في "معرفة علوم الحديث" بسنده إلى القعنبى عن مالك أنه بلغه أن أبا هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف، ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق". قال الحاكم: هذا معضل عن مالك، أعضله هكذا في الموطأ".

فهذا الحديث معضل؛ لأنه سقط منه اثنان متواليان بين مالك وأبي هريرة. وقد عرفنا أنه سقط منه اثنان متواليان من رواية الحديث خارج الموطأ هكذا "... عن مالك عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة".

#### ٣ - حكمه:

المعضل حديث ضعيف، وهو أسوأ حالا من المرسل والمنقطع، وذلك لكثرة المحذوفين من الإسناد، وهذا الحكم على المعضل بإجماع العلماء.

#### ٤ - اجتماعه مع بعض صور المعلق:

إن بين المعضل وبين المعلق عموماً وخصوصاً من وجه:

أ- فيجتمع المعضل مع المعلق في صورة واحدة، وهي: إذا حذف من مبدأ إسناده راويان متواليان. فهو معضل ومعلق في آن واحد.

ب- ويفارقه في صورتين:

١- إذا حذف من وسط الإسناد راويان متواليان، فهو معضل، وليس بمعلق.

٢- إذا حذف من مبدأ الإسناد راوٍ فقط، فهو معلق، وليس بمعضل.

٥- من مظانّ المعضل:

قال السيوط: من مظانّ المعضل والمنقطع والمرسل:

أ- كتاب السنن، لسعيد بن منصور. ب- مؤلفات ابن أبي الدنيا.